

Distr.
LIMITED

الجمعية العامة

A/C.5/47/L.22
21 December 1992
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة السابعة والأربعون
اللجنة الخامسة
البند ١١١ من جدول الأعمال

جدول الأنصبة المقررة لقسمه تفقات الأمم المتحدة

مشروع قرار مقدم من الرئيس عقب إجراء مشاورات غير رسمية

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى جميع قراراتها السابقة بشأن جدول الأنصبة المقررة ،

وقد نظرت في تقرير لجنة الاشتراكات (١) ،

وإذ تأخذ في اعتبارها الآراء التي أعرب عنها في اللجنة الخامسة أثناء الدورة السابعة والأربعين للجمعية العامة ،

وإذ تؤكد من جديد أن قدرة الدول الأعضاء على الدفع هي المعيار الأساسي لتحديد جدول الأنصبة المقررة ،

أولا

١ - تؤكد من جديد الفقرتين ١ و ٢ من قرارها ٢٢١/٤٦ بـ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ ، وتطلب إلى لجنة الاشتراكات أن تنجز نظرها التقني في العناصر الواردة في الفقرات ٣ و ٤ و ٧ من ذلك القرار لإدراجها في منهجية تحديد الجدول القادم وأن تقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين ؛

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والأربعون ، الملحق رقم ١١

٢ - تطلب إلى لجنة الاشتراكات أن تواصل نظرها في منهجيات بديلة والجدول النموذجي المقدم استجابة للفترة ٢ من القرار ٢٢١/٤٦ دال المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ ، وأن تقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين .

ثانياً

إذ تضع في اعتبارها المصاعب الخاصة التي تصادف في تحديد النصيب المقرر على الدول الأعضاء التي تحل محل دولة أكبر ، على أساس البيانات ذات الصلة التي يمكن الاعتماد عليها والتحقق منها ومقارنتها ،

١ - تحث البلدان المعنية على بذل قصارى جهدها ، بما في ذلك تقديم طلبات للحصول على المساعدة التقنية من المؤسسات الدولية المختصة ، كي تعد في أقرب وقت ممكن هذه البيانات لفترة أساس إحصائية ، باستخدام منهجية مقبولة لدى الشعبة الإحصائية بالأمم المتحدة ، وأن تتعاون فيما بينها في ميدان تبادل البيانات وتحقيق التوافق بين المنهجيات ؛

٢ - تدعو الشعبة الإحصائية بالأمم المتحدة إلى أن تساعد البلدان المعنية بكل سبيل ممكن ، بالاتصال الوثيق مع المؤسسات الدولية المختصة ؛

٣ - تطلب إلى البلدان المعنية أن تقدم البيانات ، التي يجري التوصل إليها عن طريق العملية المشار إليها أعلاه ، إلى لجنة الاشتراكات كي تنظر فيها لدى استعراضها لمعدل هذه البلدان ؛

٤ - تدعو لجنة الاشتراكات إلى أن تستفيد إلى أقصى حد من جهود التعاون فيما بين تلك المؤسسات والبلدان ؛

٥ - تطلب إلى الشعبة الإحصائية بالأمم المتحدة أن تواصل دراستها لتطبيق أسعار الصرف المعدلة حسب الأسعار ؛

ثالثاً

تؤكد من جديد مبدأ القدرة على الدفع ، وتحيط علماً بجميع الآراء التي أعربت عنها الوفود في اللجنة الخامسة بشأن الفقرات من ٣٦ إلى ٣٨ من تقرير لجنة الاشتراكات^(١) وتقرر أن تنظر في اقتراح دولة عضو فيما يتعلق بإنشاء ولاية هيئة مخصصة الغرض لدراسة تحسين تطبيق مبدأ القدرة على الدفع ، في مرحلة لاحقة من الدورة السابعة والأربعين .
